



Distr.  
LIMITED

A/C.2/35/L.63  
5 November 1980  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والثلاثون  
اللجنة الثانية

البند ٦١ (UN) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي :

اشراك المرأة وادماجها بصورة فعالة في عملية التنمية

الارجنتين ، اكوادور ، بنغلاديش ، بنما ، بيرو ، الجمهورية  
الدومينيكية ، السنغال ، السودان ، سيراليون ، فينيل-بيساو ،  
فولتا العليا ، كويا ، مصر ، المكسيك ، موريتانيا ، الهند ، هولندا ،  
يوسفوسلافيا : مشروع قرار

اشراك المرأة وادماجها بصورة فعالة في عملية التنمية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (د-٦) و ٢٣٠٢ (د-٦) المؤرخين في ١ أيار/  
مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتطلتين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ،  
و ٣٢٨١ (د-٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، المتضمن ميثاق حقوق  
الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د-٧) المؤرخ في ١٦ ايلول / سبتمبر ١٩٧٥ المتعلقة  
بالتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، و ٢٥٤٢ (د-٢٤) المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر  
١٩٦٩ ، المتضمن اعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي ،

وان تشير كذلك الى قرارها ٢٠٤/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ المتعلقة  
باشراك المرأة وادماجها بصورة فعالة في عملية التنمية ،

وان تضم في اعتبارها الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ،

وان تؤكد من جديد التوصيات ذات العلاقة التي وضعها المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ، والمتعلقة بتنفيذ التدابير التي تكفل اشراك المرأة بدرجة أكبر في عملية التنمية وادماجها فيها اذ ما جا كاملا ( ١ ) ،

وان تلاحظ مع الارتياح القرار ١ للمؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية المتعلق بالمرأة والتصنيع ( ٢ ) ،

١ - ترحب بأن تدرج في الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث أحكام خاصة تتعلق بادماج المرأة في عملية التنمية الشاملة ، وخاصة ضرورة أن تسعى جميع البلدان الى تحقيق هدف تأمين المشاركة المتكافئة للنساء في جميع القطاعات وعلى جميع مستويات عملية التنمية وذلك بوصفهن قوى عاملة ومستفيدات على حد سواء ؛

٢ - تؤيد القرار ١ للمؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية المتعلق بالمرأة والتصنيع ، بوصفه اسهاما كبيرا في سبيل تقدم المرأة ، وترجو من الأمين العام أن يحيل الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين تقرير المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية المشار اليه في القرار ١ ؛

٣ - ترجو من الأمين العام كفالة أن يكون استمرار وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات ذات الصلة من خطة العمل العالمية من أجل تنفيذ أهداف السنة الدولية للمرأة ( ٣ ) وبرنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة ( ١ ) ، جزءا من اجراءات استمرار وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ؛

٤ - تطلب الى الحكومات واللجان الاقليمية وغيرها من أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة أن تبذل كل جهد لتنفيذ توصيات وقرارات المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ، المتعلقة بادماج المرأة في عملية التنمية ؛

---

( ١ ) تقرير المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ، كوبنهاغن ، ١٤ الى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ ( منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.80.IV.3 ) ، الفصل الأول .

( ٢ ) تقرير المؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، نيودلهي ، الهند ، ٢١ كانون الأول/يناير الى ٩ شباط/فبراير ١٩٨٠ ، ( ID/CONF.4/22 و Corr.1 ) ، الفصل الرابع ، الفرع باء .

( ٣ ) تقرير المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة ، مكسيكو سيتي ، ١٩ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ١٩٧٥ ، ( منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.76.IV.1 ) ، الجزء الأول ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

- ٥ - تعيش مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ومؤتمر الأمم المتحدة المعني باقل البلدان نموا ، فضلا عن أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها المعنية بالعقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية ، ١٩٨١ - ١٩٩٠ ، على أن تراعي احتياجات واهتمامات المرأة مراعاة كاملة ؛
- ٦ - ترجو من الأمين العام أن يواصل ، بالتعاون مع أجهزة الأمم المتحدة ، ومؤسساتها وهيئاتها ، بذل الجهود لتقييم آثار الهياكل الاقتصادية الدولية الحالية في جطة ميادين منها ، التجارة ونقل التكنولوجيا ، والزراعة وأسعار الأفضية ، والتصنيع ، على الحالة الاقتصادية والاجتماعية للمرأة ؛
- ٧ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة ، والوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات المختصة داخل منظومة الأمم المتحدة ، بوضع برامج بحثية وتدريبية محددة ذات وجهة عطفية في هذا الشأن ؛
- ٨ - ترجو من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين تقريرا عن تنفيذ الفقرة ١ من القرار ٣٤ / ٢٠٤ المتعلق بدور وكالات الأمم المتحدة ومؤسساتها المناسبة في مساعدة الحكومات في تنفيذ الأحكام المتعلقة بامح المرأة في التمييزية الريفية ؛
- ٩ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يعد دراسة استقصائية عالمية جامعة بين عدة اختصاصات ومتعددة القطاعات عن دور المرأة في التنمية الشاملة ، آخذا في الاعتبار التوصيات ذات الصلة للمؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة ، فضلا عن نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة ذات الصلة ، فيما يتعلق بقضايا التنمية ، وأن يقدم تقريرا عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين .